



جمعية البر الخيرية بكحلة
بمنطقة القصيم
ترخيص رقم | 615

المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بكحلة
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية

الرقم:
التاريخ:
المرفات:

مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الارهاب



birkahala

050 666 7815

gam3yat.bur806@hotmail.com

رؤية VISION
2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

الحساب العام

SA1480000134608010410008

b r k a h a l a . c o m

الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

تعد سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرانم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

البيان

مؤشرات قد تدل ارتباط بعمليات غسل الأموال أو جرانم تمويل الإرهاب إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرانم تمويل الإرهاب وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.
محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته و مصدر أمواله.
علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرانم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى .
اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام .
قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادية .
طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها.
محاولة العميل تغيير صفقة أو إلغائها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.
طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات .
علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات يراد من مصادر غير مشروعة .
عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور .
ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي خاصة إذا كان بشكل مفاجئ.

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية، وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها
وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال و جرانم تمويل الإرهاب.



جمعية البر الخيرية بكحلّة
بمنطقة القصيم
تريديس رقم | 615

المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بكحلّة
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية

الرقم:
التاريخ:
المرفقات:

المرجع

تم اعتماد سياسة الاشتباه بعملية غسل الأموال و جرائم تمويل الإرهاب بجمعية البر الخيرية بالعظيم في اجتماع مجلس الإدارة في دورته المنعقدة الأولى وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات السابقة

اعتماد سياسيات وإجراءات الإبلاغ عن المعاملات المشتبه بها بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب بما في ذلك إجراءات حظر التنبيه عن البلاغات المقدمة التنفيذية وتفصيلها من قبل مجلس الإدارة

م	الاسم	وظيفته بالجمعية	التوقيع
١	غازي ماجد شاكر الحربي	رئيس مجلس إدارة الجمعية	
٢	عبد الرحمن موسى الحربي	نائب رئيس الجمعية	
٣	سليمان عمّاش الحربي	أمين الصندوق	
٤	فهد رشيد فهد ناعل الحربي	عضواً	
٥	بدر عبد الرحمن ناعل الحربي	عضواً	
٦	عبدالله خليف سعيد الحربي	عضواً	
٧	عبدالرحمن صلف الحربي	عضواً	
٨	سعود راشد الحربي	عضواً	
٩	محمد عياد دهيرم الحربي	عضواً	

رئيس جمعية البر الخيرية بكحلّة

غازي ماجد شاكر الحربي

